

قائمة الاسئلة

امتحان نهاية الفصل الدراسي الثاني - للعام الجامعي 1446 هـ - الموافق -2025/2024مكلية التربية-صنعاء :: حديث المعاملات - المستوى

د أحمد عبد الوهاب العمري

- (إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله إلا من)
 - 1) + ثلاث
 - 2) أربع
 - خمس (3
 - 4) عشر
- 2) انتقال حصة إلى حصة انتقات إلى أجنبي بمثل العوض المسمى
 - 1) الحوالة
 - 2) العارية
 - (3 + الشفعة
 - 4) الوقف
- 3) راوي حديث: (من اقتطع شبراً من الأرض ظلماً طوقه الله يوم القيامة إياه....)
 - أبو هريرة
 - (2 سعید بن زید
 - (3 زید بن ثابت
 - 4) أبو سعيد
 - 4) حديث : (على اليد ما أخذت حتى تؤديه)
 - 1) متفق عليه
 - أخرجه الثلاثة
 - 3) أخرجه الأربعة
 - 4) + أخرجه الخمسة
 - 5) حديث : (أنا ثالث الشريكين مالم يخن أحدهما صاحبه)
 - 1) مرفوع
 - 2) نبوي
 - (3 + قدسي
 - 4) موقوف
 - 6) (مطل الغنى ظلم) من باب إضافة المصدر إلى
 - 1) الفاعل فقط
 - 2) المفعول فقط
 - (3) الفاعل والمفعول
 - 4) + الفاعل أو المفعول
 - 7) ذهب ابن الأمير إلى أن الصلح على الإنكار
 - 1) يصح مطلقاً
 - 2) لا يصح مطلقاً
 - + التفصيل فيه
 - 4) ليس له رأي في المسألة
 - 8) أبو بكر بن عبدالرحمن المذكور في حديث التفليس من
 - التابعين + (1

(9

- 2 الصحابة
- (3) أتباع التابعين
- 4) فقهاء الصحابة
- مذهب الجمهور في الانتفاع بالرهن
 - 1) يجوز مطلقا
 - (2) + لا يجوز مطلقاً
- 3) يجوز مقابل النفقة
-) يجوز إذا امتنع الراهن من النفقة
 - 10) السّلم هو السلف وزناً ومعنى , والسلم لغة أهل

الصفحة 1 / 5



- الحجاز (1
 - (2 اليمن
 - الشام (3
- العراق (4
- المراد بالبائع والمبتاع في حديث النهي عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحها (11
 - + البائع والمشتري (1
 - البائع والثمار (2
 - البائع والمزارع (3
 - المشتري والسلعة (4
 - بيع العرايا مخرج من بين المحرمات مخصوص بالحكم من بيع (12)
 - المخابرة (1
 - + المزابنة (2
 - المحاقلة (3
 - العربان (4
 - نقل عنه أنه قال بجواز بيع العينة (13
 - أبو حنيفة (1
 - مالك (2
 - الشافعي (3
 - (4
 - اختلف الحفاظ في سماعه من سمرة بن جندب (14
 - + الحسن البصري (1
 - (2 ابن إسحاق
 - ابن سیرین (3
 - ابن المبارك (4
- حكم التساوي عند بيع الجنس بجنسه سواء اتفقا في الجودة والرداءة أو اختلفا (15
 - حرام (1
 - (2 مكروه
 - مندوب (3
 - + واجب (4
 - عند بيع الذهب بالفضة يجب (16
 - التماثل (1
 - + التقابض (2
 - (3 التساوي
 - التماثل والتقابض (4
 - الصحابي الذي روى حديث: لعن رسول الله آكل الربا وموكله هو (17
 - أبو هريرة (1
 - ابن عمر (2
 - + جابر بن عبداالله (3
 - عائشة (4
 - ذهبوا إلى ثبوت خيار المجلس
 - الحنفية (1
 - + الشافعية (2
 - الإمامية (3

 - (4 الهادوية
 - حكم تصرية الحيوان ليجتمع الحليب لنفع المالك (19
 - (1 حرام
 - (2 مكروه
 - مندو ب (3
 - + جائز (4

الصفحة 2 / 5



- 20) خصوا الاحتكار في قوت الناس وقوت البهائم
 - 1) + الهادوية
 - 2) الحنفية
 - 3 الإمامية
 - 4) الإباضية
- 21) حدیث (لا یبیع الرجل علی بیع أخیه) یروی
 - 1) مرفوعاً فقط
 - 2) مجزوماً فقط
 - (3) + مرفوعاً ومجزوماً
 - 4) مرفوعاً ومنصوباً
 - 22) وجه النهي عن الثنيا في البيع هو
 - 1) النجاسة
 - + الجهالة +
 - (3) الربا
 - 4) الضرر
- 23) قالوا: إذا وقع البيع على النجش .. فالبيع فاسد
 - 1) الإباضية
 - 2) الإمامية
 - 3) الهادوية
 - ري + الظاهرية 4) + الظاهرية
 - 24) روى حديث النهي عن بيع العربان
 - 1) + مالك
 - (2 الشافعي
 - (3 أحمد
 - 4) ابن الجارود
- 25) خرّج حديث النهي عن بيع وشرط في كتابه (علوم الحديث)
 - 1) الضياء المقدسي
 - 2) ابن خزیمة
 - ابن حبان (3
 - 4 الحاكم
- 2) (من باع بيعتين في بيعة .. فله أوكسهما أو الربا).. معنى أوكسهما
 - 1) أكثرهما
 - (2 + أقلهما
 - (3 أكبر هما
 - 4) أصغرهما
- 27) الحديث الذي يدل على أنه لا يجوز البيع للمشتري قبل القبض مطلقاً هو
 - (لا يحل سلف وبيع) (الا
 - (لا يحتكر إلا خاطئ)
 - (لا يبعه حتى يكتاله) + (3
 - 4) (لا يبع حاضر لباد)
 - 28) أخرج حديث: نهى رسول الله عن بيع الحصاة, وعن بيع الغرر
 - 1) البخاري

(2

- + مسلم + (2
- ابو داوود
- 4) الترمذي
- 29) أخرج حديث: نهى رسول الله عن بيع عسب الفحل
 - 1) + البخاري
 - 2) مسلم
 - 3) أبو داوود

الصفحة 3 / 5 الصفحة 3 / 5



- الترمذي
- تفسير بيع حبل الحبلة المذكور في متن الحديث (30)
 - مرفوع (1
 - موقوف (2
 - مقطوع (3
 - + مدرج
- الصحابي الذي روى حديث (قضاء االله أحق، وشرط االله أوثق) (31
 - عائشة (1
 - (2 ابن عباس
 - (3 ابن عمر
 - بريرة (4
 - (من كان القول قوله... فعليه اليمين) (32
 - أثر (1
 - (2 حديث
 - + قاعدة (3
 - حكمة (4
- حديث (إن الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام)قاله الرسول سنة
 - ثمان (1
 - (2
 - (3
 - (4 إحدى عشر
 - أخرج حديث النهي عن ثمن الكلب، ومهر البغي، وحلوان الكاهن
 - الخمسة (1
 - الأربعة (2
 - الثلاثة (3
 - + متفق عليه (4
 - رجح الماوردي أن أطيب المكاسب (35
 - التجارة (1
 - + الزراعة (2
 - الصناعة (3
 - الحراسة (4
 - كتاب النهاية في غريب الحديث والأثر من تأليف (36
 - ابن منظور (1
 - الفيروز أبادي (2
 - ابن الأثير (3
 - الجوهري (4
 - المراد بالمصنف في كتاب سُبُل السلام (37
 - + ابن حجر (1
 - ابن الأمير (2
 - المغربي (3

 - 4) الشوكاني المراد بالشرح في كتاب سُبُل السلام
 - (38
 - بلوغ المرام (1
 - + البدر التمام (2
 - فتح الباري (3
 - نيل الأوطار (4
 - المراد بالثلاثة في كتاب بلوغ المرام (39
 - أحمد والبخاري ومسلم (1
 - البخاري ومسلم وأبو داوود

الصفحة 4 / 5



- الترمذي والنسائي وابن ماجة
- - (40

 - (3
 - المغربي الشوكاني (4